# الإمام ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤ه) مفسراً

Doi: 10.23918/ilic2020.12

الأستاذ الدكتور
عبد المالك سالم آل ملا عثمان
جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم علوم القران الكريم

المدرس المساعد
رحمة عصام عبدالرحمن
مديرية تربية نينوى

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**المقدمة**

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد الصادق الأمين وعلى اله وصحبه أجمعين .

أما بعد:

فقد اهتم العلماء بتفسير كتاب الله تعالى ، وبينوا ما فيه من المعاني والأحكام ، وتنافسوا على الأخذ منه ، وكان لهم الشرف في خدمته ، ومنهم الإمام الهيتمي _ رحمه الله_ الذي شرع يؤلف في مجالات شتى تشهد له ، وعند البحث وجدت أقوالا تفسيرية له منثورة بين كتبه كالدرر ، فاخترنا بعد الاستعانة بالله وحده أن نبين منهجه التفسيري من خلال أقواله المتناثرة بين كتبه في تفسير سورتي النساء والمائدة ، وذلك لأن أقواله كثيرة جدا لا تكفيها دراسة أو دراستان بل لأبد لها من سلسلة دراسات كي تجمع وتدرس ، فالهيتمي _ رحمه الله_ قد ألف في مجالات وعلوم شتى ، كالفقه الذي اشتهر به ، والحديث ، والنحو وغيرها ، ألا إن عنايته بالتفسير غير مشهورة ولم يجمعها بكتاب خاص ، فاخترنا أن نبين معالم الطريق الذي سلكه الهيتمي_ رحمه الله_ في تفسير سورتي النساء والمائدة ، وتضمنت خطة البحث التعريف بالهيتمي _ رحمه الله_ ثم بيان منهجه في تفسير سورتي النساء والمائدة وكانت الخطة على النحو التالي:

التمهيد : ذكرنا فيه حياته الشخصية والعلمية وتضمن ستة فقرات:

كنيته واسمه ونسبه ، ومولده ونشأته ، شيوخه وتلاميذه ، ومؤلفاته وثناء العلماء عليه وفاته.

أما المبحث الأول : منهجه في التفسير بالمأثور والذي تضمن:

المطلب الأول: تفسير القران بالقران .

المطلب الثاني: تفسير القران بالسنة .

المطلب الثالث: تفسير القران بأقوال الصحابة والتابعين.

المبحث الثاني: منهجه في التفسير بالرأي وتضمن:

المبحث الثالث : اعتماده على مباحث علوم القران الكريم

المطلب الأول: اهتمامه بالقراءات.

المطلب الثاني: اهتمامه بأسباب النزول.

المطلب الثالث: عنايته بالناسخ والمنسوخ.

المطلب الرابع: بيانه للمناسبات بين الآيات والسور.

ثم الخاتمة

وأخيرا وليس اخرا فما كان من نقص وخلل فمني ومن الشيطان وما كان من صواب فمن الله وحده والحمد لله رب العالمين.

**التمهيد : حياته الشخصية والعلمية:**

**أولاً: كنيته واسمه ونسبه :** هو أبو العباس أحمد بن محمد بدر الدين بن محمد شمس الدين بن علي نور الدين بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري الشافعي ، وسمي جده بحجر لما أنه مع شهرته بين قومه بأنه من أكابر شجعانهم وأبطال فرسانها كان ملازما للصمت لا يتكلم إلا لضرورة حاقة وإلا فهو مشغول عن الناس بما من الله عليه به فلذلك شبهوه بحجر ملقى لا ينطق فقالوا: حجر ، ثم اشتهر بذلك[١].

**ثانياً : مولده ونشأته:** ولد الهيتمي رحمه الله في شهر رجب سنة (٩٠٩ه) في محلة أبي الهيتم من إقليم الغربية بمصر ، ومات أبوه وهو صغير، فكفله الإمامان الكاملان شمس الدّين بن أبي الحمائل، وشمس الدين الشناوي، ثم إن الشمس الشناوي نقله من محلّة أبي الهيتم إلى مقام أحمد البدوي، فقرأ هناك في مبادئ العلوم، ثم نقله في سنة أربع وعشرين إلى جامع الأزهر، فأخذ عن علماء مصر، وكان قد حفظ القرآن العظيم في صغره ، وأذن له بالإفتاء والتدريس وعمره دون العشرين، وبرع في علوم كثيرة من التفسير، والحديث، والكلام، والفقه أصولا وفروعا، والفرائض، والحساب، والنحو، والصرف، والمعاني، والبيان، والمنطق، والتصوف والطب[٢] .

وأما إجازات المشايخ له فكثيرة جدا استوعبها في معجم مشايخه وقدم إلى مكة في آخر سنة ثلاث وثلاثين، فحج وجاور بها، ثم عاد إلى مصر، ثم حج بعياله في آخر سنة سبع وثلاثين، ثم حج سنة أربعين، وجاور من ذلك الوقت بمكة، وأقام بها يدرس ويفتي ويؤلف الى أن وافاه الأجل رحمه الله [٣] .

---

[١] ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس : ٢٥٨، وفهرس الفهارس، محمد عبد الحي بن عبد الكبير الأدريسي :١-٣٣٧، والأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي: ٢٣٤/١، الفتاوى الفقهية الكبرى، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي :١-٢

[٢] ينظر: الفتاوى الفقهية الكبرى :٤/١.

[٣] ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد:٥٤٢/١٠-٥٤٣، وفهرس الفهارس:٣٣٧/١-٣٣٨، الأعلام للزركلي:٢٣٤/١-٢٣٥.

**ثالثاً : شيوخه :** تلقى الإمام الهيتمي العلم وتشربه من منابعه الصافية من كبار المشايخ في عصره ، وعلى رأسهم أحد تلامذة الأمام ابن حجر العسقلاني زكريا بن محمد الأنصاري الأزهري الشافعي (ت٨٥٢ه) ، وهو الذي امتدحه الهيتمي رحمه الله وقدمه على سائر شيوخه كما ذكر في معجم مشايخه[١] ، والعلامة عبد الحق السنباطي (ت٩٣١ه)[٢] ، أخذ عنه وعن غيره الحديث ، فقرأ عليهم في الحديث فأجازوا له بها وبغيرها ، والإمام شهاب الدين احمد بن عبد العزيز الفتوحي الحنبلي (ت٩٤٩ه) [٣] ، وشمس الدين محمد بن شعبان الضيروطي الشافعي (ت٩٤٩ه) ، قرأ النحو عليهم ، وقد أذن له بالإفتاء وهو لم يبلغ العشرين حين أجازه مشايخه الشهاب أحمد الرملي (ت:٩٥٧ه) [٤] ، والشيخ ناصر الطبلاوي (ت٩٦٦ه) [٥] ، والإمام جلال الدين السيوطي (ت٩١١ه) [٦] وغيرهم ، وبرع في علوم شتى كالفقه والنحو والتفسير أصولا وفروعا ، والفرائض والحساب والنحو والصرف والمعاني[٧] ، بل والطب [٨] .

**رابعاً : تلاميذه :** أخذ العلم عن الهيتمي من لا يحصى كثرة ، فهو معين نقي ، وكنز لا ينضب ، فازدحم الناس على الأخذ منه وافتخروا بالانتساب إليه ، وعلى رأسهم البرهان بن الأحدب فهو ممن أخذ عنه مشافهة[٩] ، و وجيه الدين عبدالرحمن العمودي (ت٩٦٧ه) [١٠] ، ومجد الدين محمد بن طاهر الفتني ملك المحدثين (ت٩٨٦ه)[١١] ، وشيخ بن عبدالله بن العيدروس الحضرمي (ت٩٩٠)[١٢] ، ومحمد بن احمد بن علي الفاكهي الحنبلي (ت٩٩٢ه) [١٣] ، وغيرهم كثير .

**خامساً : مؤلفاته :** نتائج الكم الغزير من العلم الذي تشربه الهيتمي في شتى أصنافه كان جليا من خلال مؤلفاته النفيسة التي سعى وتسابق إليها طلاب العلم ، فطرق أبوابا شتى وغاص في علوم متعددة ، فأبدع ونشر من كنوزه ما فاق الوصف ، منها ما ذكرها الهيتمي رحمه الله في كتبه ، ومنها ما حاول من ترجم له أن يحصيها لكن لكثرتها وجدت اختلافا في حصرها لكنها على العموم تقسم إلى قسمين:

**الأول : كتبه المطبوعة**

وبلغت ستة وثلاثين كتابا سأذكر بعضها بغية الاختصار :

١- إتحاف اهل الصيام بخصوصيات الإسلام [١٤].

٢- إتحاف ذوي الغنى والأناقة إلى ما جاء في الصدقة والضيافة [١٥] .

٣- أشرف الوسائل إلى كشف الشمائل [١٦] .

٤- إصابة الأغراض في سقوط الخيار بالإعراض (في الفتاوى الفقهية ) .

٥- الأعلام بقواطع الإسلام [١٧].

**ب : كتبه المخطوطة**

الذي طبع وحقق من كتب الهيتمي رحمه الله لا يمثل إلا القليل من كتبه ، فهنالك ما يقارب المئة مخطوطة علها ترى النور بمن يهتم بها ويحققها ، ولم نذكرها خشية الإطالة[١٨].

**سادساً : وفاته :** قدم الهيتمي رحمه الله إلى مكة في آخر سنة ثلاث وثلاثين فحج وجاور بها في السنة التي تليها ثم ، عاد إلى مصر ، ثم حج بعياله في آخر سنة سبع وثلاثين ، ثم حج سنة أربعين وجاور من ذلك الوقت بمكة المشرفة وأقام بها يؤلف ويفتي ويدرس إلى أن توفي رحمه الله في رجب سنة (ت:٩٧٤ه) ، عن عمر (٦٥) سنة ، وصلي عليه تحت باب الكعبة المكرمة ، ودفن في المعلاة بتربة الطبريين ، رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء [١٩].

## المبحث الأول : منهجه في التفسير بالمأثور

سلك الامام ابن حجر في تفسيره للآيات من خلال أقواله المتناثرة في كتبه المنهج المتبع لدى المفسرين في تفسيرهم القران الكريم ، وهو ان يفسروا أولاً بالتفسير بالمأثور فإن لم يجدوا انتقلوا الى التفسير بالرأي، فقد استخدم هذا النوع من التفسير بكل تفصيلاته.

### المطلب الأول: تفسير القران بالقران

إن تفسير القرآن بالقرآن من أصح طرق التفسير، وهو المصدر الأول من مصادره ، وقد دل على ذلك آيات عدة ومنها قوله تعالى:﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [٢٠] وهو أقربها إلى الصواب لأن الله تعالى أعلم بمراده ، فتارة يكون الكلام مجملا ليأتي في اية اخرى مفصلا ، أو يكون عاما فيأتي في اية اخرى مخصصا ، وهو المعين الأول المقصود لكل مفسر .

---

[١] ينظر: النور السافر: ١١٥، شذرات الذهب:١٠/١٨٦-١٨٧.
[٢] ينظر: النور السافر: ١٤١.
[٣] ينظر: شذرات الذهب: ١٠/٣٩٦.
[٤] ينظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي :٢/١٢٠.
[٥] ينظر: الأعلام :٦/١٣٤.
[٦] ينظر: النور السافر:٢٦٢.
[٧] ينظر: الخيرات الحسان في مناقب الامام الاعظم أبي حنيفة النعمان، أحمد بن محمد الهيتمي : ١٣.
[٨] ينظر: القول المختصر في علامات المهدي المنتظر، أحمد بن محمد بن علي الهيتمي:٨.
[٩] شذرات الذهب: ١٠/٥٤٣.
[١٠] شذرات الذهب:١٠/٥٠٩.
[١١] ينظر:الأعلام: ٦/١٧٢.
[١٢] ينظر: الخيرات الحسان: ١٤.
[١٣] ينظر: شذرات الذهب: ١٠/٦٢٧.
[١٤] ينظر: إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم :٣/١٥.
[١٥] ينظر: ايضاح المكنون:٣/١٢٨.
[١٦] ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله المشهور باسم حاجي خليفة :٢/١٠٥٩.
[١٧] ينظر: كشف الظنون :١/٨١.
[١٨] فقد أحصتها وجمعتها الباحثة زهراء النعيمي . ينظر : أقوال ابن حجر الهيتمي في التفسير الفاتحة والزهراوين جمعا ودراسة ،زهراء احمد عبدالله النعيمي ، رسالة ماجستير: ٩-١٣.
[١٩] ينظر: النور السافر: ٢٥٨، شذرات الذهب:١٠/٥٤٣، والأعلام:١/٢٣٤.
[٢٠] القيامة :١٩.

وقد فسر الهيتمي رحمه الله القران بالقران في مواضع عديدة منها :

١- ذكر قوله تعالى :﴿ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾[١] ثم قال:" فقيد الإحباط بالموت على الردة، وبه يتقيد إحباط العمل بالردة في الآية الأخرى وهي قوله تعالى:﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ للقاعدة الأصولية أن المطلق يحمل على المقيد لا يقال: التقييد بالموت على الردة في جعله قيداً لما بعده فهو محتمل، فأخذنا بالمحقق وتركنا المحتمل، على أن الآية الثانية فيها التصريح بالتقييد بالموت من جهة أنه حكم على من كفر بالإيمان بأنه يحبط عمله، وبأنه في الآخرة من الخاسرين، وهذا مستلزم لموته على الكفر، إذ لو أسلم ومات مسلماً لم يقل في حقه: إنه في الآخرة من الخاسرين، وإنما يقال ذلك للكافر فقط، كما يشهد له استقراء النصوص، ومن ادعى خلافه فعليه البيان"[٢].

٢- وصف الهيتمي رحمه الله النكاح المذكور في قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ ﴾[٣] بالزنا [٤]، واعتمد الهيتمي بتفسيره هذا على المقارنة بين آيات الكتاب العزيز ، لأنه يفسر بعضه بعضا قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾[٥] ، أطلق الهيتمي لفظ الزنا على نكاح زوجة الاب ، وذلك لورود صفات الزنى المذكورة في سورة الإسراء ، مع زيادة صفة ثالثة ، وهي المقت ، وعلل لأنه أفحش وأقبح ، لأن زوجة الاب بمثابة الأم ، والأم من المحرمات عند الجاهلية ، فكأنه نكح أمه ، واستباح حرماته بنفسه ، ولم يجعل حرمة لأبيه فاستباح فراشه من بعده ، ومن اجل أي شيء من أجل المال فكان أكثرهم يقبلون على ذلك من أجل الحفاظ على مال الأب من أن يأخذه أحد ، فكأنه وازن بين الآيتين ، وفسر القران بالقران ، فعندما ذكرت صفات الزنا في سورة النساء ، أطلق على نكاح زوجة الأب زنا .

**المطلب الثاني: تفسير القران بالسنة**

تعتبر السنة النبوية المصدر الثاني من مصادر التفسير؛ لأنه تعالى أمر النبي محمد صلى الله عليه وسلم أن يبين آياته للناس قال تعالى :﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾[٦] ، قال الزركشي:" فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له" [٧] ، فالنبي صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى إنما بما يوحى اليه ، لكنه لم يفسر القران كاملا وإنما آيات معدودة ، وصرح بذلك الهيتمي بقوله :" أن السنة بيان وايضاح لكتاب الله تعالى ".

فسر الهيتمي رحمه الله عددا من الآيات بناء على هذا الأساس ، ولكنه كان قليلاً الاعتماد على الاحاديث في تفسيره للآيات ، ولم يكن له منهج واحد أو قاعدة ثابتة في ايراد الأحاديث الشريفة ، فتارة نجده يخرج الحديث ، وتارة لا يخرجه ، وتارة يذكر الصحابي راوي الحديث ، وتارة يورد الحديث ليس بلفظه ، لعل السبب يرجع إلى نهج الفقهاء في الاعتماد على معنى الحديث ، أو أنه اعتمد على حفظه .

**ومن الأمثلة عليه ما ذكره في الكلام عن الأيتام وحقوقهم ، ووجوب رعاية مصالحهم :**

" أن العمل السيئ يؤثر في الذرية قال تعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ ﴾[٨] فمن تأمل هذه الآية خشي على ذريته من أعماله السيئة وانكف عنها حتى لا يحصل لهم نظيرها ...وفي الحديث ( كما تدين تدان) ، أي : كما تفعل يفعل معك[٩].

**المطلب الثالث: تفسير القران بأقوال الصحابة والتابعين**

التفسير بأقوال الصحابة يأتي في المرتبة الثالثة من مصادر التفسير ؛ لازموا النبي صلى الله عليه وسلم وأخذوا عنه ، وشاهدوا التنزيل وعلموا أسبابه وأحواله ، كذلك كانوا على دراية بما عليه حال العرب وأهل الكتاب وقت النزول ، كذلك ما خصهم الله تعالى به فطنة وادراك ، تعينهم بذلك فصاحتهم قال الزركشي: "فإن لم يوجد في السنة يرجع إلى أقوال الصحابة فإنهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن ولما أعطاهم الله من الفهم العجيب " [١٠] .

وقد اعتنى الهيتمي رحمه الله بذكر أقوال الصحابة والتابعين في تفسيره للآيات الكريمة ، ولم يسلك في ذلك منهجا ثابتا ، أو يرسم خطة ثابتة يسلكها ، وانما تجده تارة يذكر الصحابي ، وتارة لا يذكره ويكتفي بقوله قيل ، أو قول اخر ، وتارة يذكر الأقوال ثم يرجح بينها ، وتارة يترك المفاضلة فيما بينها ، فيجمعها فقط ، وربما قصده من ذلك الاختصار ، لأنه سياتي الموضوع من جوانب عدة فيجب ان يستوفيه ، لكنه لا على العموم لم يكن ينقل من الاقوال التفسيرية للصحابة والتابعين من غير التعقيب والترجيح ، والأمثلة له كثيرة منها :

---

[١] البقرة: ٢١٧.
[٢] الإعلام بقواطع الإسلام ، أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي :١٣٧.
[٣] النساء: ٢٢.
[٤] ينظر: الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي :٢-٢١٢.
[٥] الاسراء: ٣٢.
[٦] النحل: ٤٤.
[٧] البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي:١٧٦/٢.
[٨] النساء: ٩.
[٩] الزواجر: ٤١٧، ومدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي:٣٣٤/١.
[١٠] البرهان في علوم قران: ١٧٦/٢.

**أولا:** قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى :﴿ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ ﴾ "والوعظ التخويف بالعواقب كأن يقول لها اتقي الله في حقي الواجب عليك واخش سطوة انتقامه، وله أن يهجرها في المضجع بأن يوليها ظهره في الفراش ولا يكلمها قاله ابن عباس رضي الله عنهما أو يعتزل عنها في فراش آخر كما قاله غيره والكل صحيح، والثاني أبلغ في الزجر وذلك لأنها إن أحبته شق عليها هجره فترجع عن النشوز أو كرهته فقد وافق غرضها فيتحقق نشوزها حينئذ ، وقيل اهجروهن من الهجر بضم الهاء وهو القبيح من القول، أي أغلظوا عليهن في القول وضاجروهن للجماع وغيره، قال القرطبي: وهذا الهجر غايته عند العلماء شهر كما فعله صلى الله عليه وسلم حين أسر إلى حفصة حديثا أي تحريم مارية أمته النازل فيها: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ ﴾[1] ، فأفشته إلى عائشة رضي الله عنها. وكأنه أراد علماء مذهبه. أما علماؤنا فعنده ما أنه لا غاية له لأنه لحاجة صلاحها، فمتى لم تصلح تهجر، وإن بلغ سنين ومتى صلحت فلا هجر كما قال تعالى:﴿ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ ﴾[2] .

**ثانيا :** قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ ﴾" أي: لا يقتل بعضكم بعضا وإنما قال أنفسكم لقوله صلى الله عليه وسلم: المؤمنون كنفس واحدة ، ولأن العرب يقولون: قتلنا ورب الكعبة إذا قتل بعضهم؛ لأن قتل بعضهم يجري مجرى قتلهم؛ أو المراد النهي عن قتل الإنسان لنفسه حقيقة وهو الظاهر وإن كان الأول هو **المنقول عن ابن عباس** رضي الله عنهما والأكثرين، ثم رأيت ما يصرح بالثاني وهو أن «عمرو بن العاص رضي الله عنه احتلم في غزوة ذات السلاسل فخاف الهلاك من البرد إن اغتسل فتيمم وصلى بأصحابه الصبح ثم ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال له :( صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبره بعذره ثم استدل وقال: إني سمعت الله يقول : ﴿ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا) ، فدل هذا الحديث على أن عمرا تأول في هذه الآية قتل نفسه لا نفس غيره ولم ينكره صلى الله عليه وسلم ، قيل: المؤمن مع إيمانه لا يجوز أن ينهى عن قتل نفسه لأنه ملجأ إلى أن لا يقتلها لوجود الصارف وهو شدة الألم وعظم الذم، فحينئذ لا فائدة للنهي عنه وإنما يكون هذا النهي فيمن يعتقد في قتل نفسه ما يعتقده أهل الهند وذلك لا يتأتى في المؤمن، وجوابه منع ما ذكر من الإلجاء بل المؤمن مع إيمانه وعلمه بقبح ذلك وعظم ألمه قد يلحقه من الغم والأذية ما يسهل قتله نفسه بالنسبة إليه، ولذلك ترى كثيرا من المسلمين يقتلون نفوسهم. أو المراد لا تفعلوا ما يوجب القتل كالزنا بعد الإحصان والردة"[3] .

**ثالثا:** قال الهيتمي رحمه الله في تفسير الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾" واختلفوا في المراد به، فقيل الربا والقمار والغصب والسرقة والخيانة وشهادة الزور وأخذ المال باليمين الكاذبة، **وقال ابن عباس** رضي الله عنهما: هو ما يؤخذ من الإنسان بغير عوض وعليه قيل لما نزلت الآية تحرجوا من أن يأكلوا عند أحد شيئا حتى نزلت آية النور:﴿ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ أَن تَأۡكُلُواْ مِنۢ بُيُوتِكُمۡ أَوۡ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمۡ ﴾[4] إلى آخرها وقيل : هو العقود الفاسدة ، والوجه قول ابن مسعود إنها محكمة ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم القيامة اهـ، وذلك لأن الأكل بالباطل يشمل كل مأخوذ بغير حق سواء كان على جهة الظلم كالغصب والخيانة والسرقة، أو الهزؤ واللعب كالمأخوذة بالقمار والملاهي وسيأتي ذلك كله ، أو على جهة المكر والخديعة كالمأخوذة بعقد فاسد ويؤيد ما ذكرته قول بعضهم: الآية تشمل أكل الإنسان مال نفسه بالباطل بأن ينفقه في محرم ومال غيره به كالأمثلة المذكورة "[5].

**المبحث الثاني : منهجه في التفسير بالرأي**

أساس التفسير بالرأي هو العقل ، الذي ميز الله به بني ادم عن سائر المخلوقات ، فوجب عليهم أن يسخروا هذه النعمة في أهم ما خلقت له وهو التدبر والتفكر ، وهو ما أرشد الله تعالى به عباده قال تعالى﴿ ٱلَّذِينَ يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمۡ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ رَبَّنَا مَا خَلَقۡتَ هَٰذَا بَٰطِلٗا سُبۡحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ ﴾[6] ﴿ وَيُرِيكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾[7] ، ومن أهم الكنوز التي أنعم الله بها على عباده أن أنزل القران على عبده ، فكان لا بد لهم أن يتدبروه ، واعتمدت الشريعة العقل كأحد أهم أسباب استنباط الأحكام الشرعية بعد القران والسنة والإجماع ، فإذا غابت الأسباب السابقة ، حان دور العقل فيستخدم في محله الصحيح . وبعد استقراء نصوص الهيتمي رحمه الله ضمن المادة المحددة في البحث تبين أن منهجه يتلخص في :

---

[1] التحريم: ١.
[2] ينظر الزواجر: ٢-٧٤.
[3] الزواجر: ١٥٤/٢-١٥٥.
[4] النور: ٦١.
[5] الزواجر: ٣٨٣/١.
[6] ال عمران: ٩٠-٩١.
[7] البقرة: ٧٣.

**١- بيانه الإشارات التفسيرية التي دلت عليها الآية من خلال التدرج في استخدام أدوات المفسر**

قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ﴾[١]:" الآية دلت على مشروعية زيارة قبر النبي صلى الله وسلم وعلى حث الامة على المجيء اليه صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره لهم، وهذا لا ينقطع بموته ، ودلت ايضا على تعليق وجدانهم الله توابا رحيما بمجيئهم واستغفارهم واستغفار الرسول لهم" ثم أعقب تفسير هذا بالاستناد الى القران ثم السنة فقال :" فأما استغفاره صلى الله عليه وسلم فهو حاصل لجميع المؤمنين بنص قوله تعالى:﴿ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ ﴾[٢] وصح في مسلم [٣] ، عن بعض الصحابة أنه فهم من الآية ذلك ، فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم فقد تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبة الله ورحمته، وليس في الآية ما يعين تأخر استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم عن استغفارهم بل هي محتملة والمعنى يؤيد انه لا فرق بين تقدمه وتأخره، فان القصد ادخالهم لمجيئهم واستغفارهم تحت من يشمله استغفار النبي صلى الله عليه وسلم" ثم استدرك ذلك باستناده إلى النحو والإعراب فقال: " هذا ان جعلنا ﴿ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ ﴾ عطفا على ﴿ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ ﴾ أما إن جعلناه عطفا على﴿ جَآءُوكَ ﴾ ﴿فلا يحتاج لذلك ،كما إنا إذا قلنا أن استغفاره صلى الله عليه وسلم لامته لا يتقيد بحال حياته كما دلت عليه الاحاديث الاتية [٤] ، فلا يضره عطفه على ﴿ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ ﴾ إذا أمكن استغفاره لأمته بعد موته، وقد علم كمال شفقته ورحمته عليهم، فمعلوم أنه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه سبحانه وتعالى ، وحينئذ ثبت على كل تقدير أن الامور الثلاثة المذكورة في الآية حاصلة لمن يجيء اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا في حياته وبعد وفاته " ، ثم يستدرك بترجيح العام على الخاص بدلالة أن العلة تعم الجميع وليس في فئة خاصة فقال :"والآية الكريمة وإن وردت في قوم معينين في حال الحياة تعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في الحياة وبعد الممات ، ولذلك فهم العلماء منها العموم للجائين ، واستحبوا لمن أتى قبره صلى الله عليه وسلم أن يقرأها مستغفرا الله تعالى كما يأتي ذلك في حكاية العتبي التي ذكرها المصنفون[٥] في المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون ، وكلهم استحبوها للزائر ورأوها من آدابه التي يسن له فعلها ، ويستفاد من وقوع ﴿ جَآءُوكَ ﴾ في حيز الشرط الدال على العموم أن الآية الكريمة طالبة للمجيء إليه من بعد ومن قرب بسفر وبغير سفر"[٦] ، ولما نعلم من كمال رحمته أنه صلى الله عليه وسلم لا يترك ذلك لمن جاء مستغفرا ربه ، ولأن الآية عامة في حالتي الموت والحياة "[٧] .

**٢- اعتماد عموم الآية وما دل عليه ظاهرها ، مع نفي الأقوال الأخرى الواردة فيها:**

قال الهيتمي رحمه الله في بيان أن الجزاء من جنس العمل: " وأن العمل السيئ يؤثر في الذرية ﴿ وَلۡيَخۡشَ ٱلَّذِينَ لَوۡ تَرَكُواْ مِنۡ خَلۡفِهِمۡ ذُرِّيَّةٗ ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا ﴾ فمن تأمل هذه الآية خشي على ذريته من أعماله السيئة وانكف عنها حتى لا يحصل لهم نظيرها ...وفي الحديث ( كما تدين تدان) ، أي: كما تفعل يفعل معك، فالقصاص إن لم يكن فيك أخذ من ذريتك، ولذا قال تعالى:﴿ خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ ﴾ فإن كان لك خوف على صغارك وأولادك المحاويج المساكين فاتق الله في أعمالك كلها لا سيما في أولاد غيرك، فإن الله تعالى يحفظك في ذريتك وييسر لهم من الحفظ والخير والتوفيق ببركة تقواك ما تقر به عينك بعد موتك وينشرح به صدرك، وأما إذا لم تتق الله في أولاد الناس ولا في حرمهم، فاعلم أنك مؤاخذ في ذلك بنفسك وذريتك وأن ما فعلته كله يفعل بهم. وقال ايضا: " المراد بشهادة السياق خلافا لمن حمل الآية على أنها في الوصية بأكثر من الثلث أو نحو ذلك الحمل لمن كان في حجره يتيم على أنه يحسن إليه حتى في الخطاب، فلا يخاطبه إلا بنحو يا بني مما يخاطب به أولاده، ويفعل معه من البر والمعروف والإحسان والقيام في ماله ما يجب أن يفعل بماله وبذريته من بعده فإن الجزاء من جنس العمل" [٨].

---

[١] النساء: ٦٤.
[٢] محمد: ١٩.
[٣] ينظر: المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري ، باب: لثبات خاتم النبوة وصفته ومحله :ح(٢٣٤٦):١٨٢٣/٤.
[٤] ذكر الهيتمي أحاديثا عدة وفصل القول فيمن ذكرها وحكم عليها وبين مواطن القوة والضعف في السند ومنها قال صلى الله عليه وسلم :"من جائني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتي كان حقا على أن اكون له شفيعا يوم القيامة"، وقال أيضا صلى الله عليه وسلم :"من حج فزارني في مسجدي بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي " ينظر: الجوهر المنظم: ٢٠/١٧.
[٥] ينظر: المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي:٢٧٤/٨، الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الماوردي :١٧٤، القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي :١٦٧.
[٦] الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرم، أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي:١٢-١٤.
[٧] تحفة الزوار الى قبر النبي المختار، أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي :٥٤-٥٥.
[٨] الزواجر: ٤١٧، مدارك التنزيل وحقائق التأويل: ١-٣٣٤.

**٣- اهتمامه ببيان معنى المفردات والأمثلة كثيرة على ذلك منها:**

قال الهيتمي رحمه الله في تفسير ﴿ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ ﴾[١] :"أي: أبدا إن استحل وإلا فالمراد بالخلود المدة الطويلة " [٢] فذكر معنيين للخلود: ألأول: أي الدوام الابدي ، والثاني: المكوث الطويل .

وعند مراجعة كتب اللغة فلفظ "الخلود " في اللغة يأتي لمعان عدة ، قال الازهري: " قال الليث: الخلود: البقاء في دار لا يخرج منها، والفعل: خلد يخلد. قال: وأهل الجنة خالدون مخلدون آخر

الأبد، وأخلد الله أهل الجنة إخلادا ، والخلد: اسم من أسماء الجنان"[٣] ، وقال ابن فارس: " خلد الخاء واللام والدال أصل واحد يدل على الثبات والملازمة، فيقال: خلد: أقام، وأخلد أيضا ، ومنه جنة الخلد" [٤] ، "وقيل لأثافي الصخور: خوالد، لبقائها بعد دروس الأطلال"[٥] .

وذكر الهيتمي رحمه الله فرقا بين أن يكون العاصي مستحل للمعصية أم لا ، وفرق بين عقوبتهما ، فذكر أن العاصي المستحل - واستحل الشيء أي عده حلالا– [٦] للمعصية مخلد في النار ، واستثنى من لم يستحلها بمكوثه مدة طويلة .

٢- قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾[٧]:" اختلفوا في متعلق " من أجل " والأظهر أنه " كتبنا " وذلك إشارة إلى قتل ابن آدم لأخيه، والأجل في الأصل الجناية، يقال أجل الأمر أجلا وإجلا بفتح الهمزة وكسرها: إذا جناه وحده، فمعنى فعلته من أجلك أو لأجلك: أي بسببك لأنك جنيت فعله وأوجبته، وكذا فعلته من جراك وجرائك: أي: من أن جررته ثم صار يستعمل بمعنى السبب"[٨].

## المبحث الثالث: اعتماده على مباحث علوم القران الكريم

### المطلب الأول: اهتمامه بالقراءات

سنة المفسرين سلفا وخلفا ، الاهتمام بالقراءات في تفسير الآيات ، لأن القران يفسر بعضه بعضا ، فكم معنى انكشف ، وكم من حكم ظهر جليا بالقراءات المتعددة مالا ينكشف بالقراءة الواحدة ، ولذلك نجد العلماء وضعوه نصب أعينهم في هذا المجال ، ووضعوا له شروطا وضوابط جمعها وقدم لها وصارت تنسب اليه ابن الجزري إذ قال:" كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالا وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم" [٩] .

منهج ابن حجر الهيتمي في ايراد القراءات القرآنية:

١- لا يذكر الهيتمي_ رحمه الله _كل القراءات الواردة في الآية ، وذلك إما بغية الاختصار أو لأنه لا علاقة لها بالمعنى الذي قصده أو رجحه.

٢- يذكر القراءة ولا يصرح بقارئها ، ومثال ذلك: قول تعالى﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾[١٠] ، قال الهيتمي _رحمه الله_ :" والعدوان بالضم وقرئ بالكسر: مجاوزة الحد" [١١] .

٣- يعتمد الهيتمي _رحمه الله_ على القراءات في ترجيح القول الذي يختاره ، مثال ذلك:

قال الهيتمي رحمه الله في تفسير﴿ فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ ﴾[١٢] :" ندخله إياها ونمسه حرها ، وقرأ الجمهور بضم أوله من أصلي، وقرئ بفتحها من صليته ، وبالنون للتعظيم ، وقرئ بالياء أي: الله "[١٣].

---

[١] النساء: ١٤.
[٢] الزواجر: ١-٤٤٠.
[٣] تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور :١٢٤/٧، وينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي: ٤٦٩/٢.
[٤] معجم مقاييس اللغة: أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي: ٢٠٧/٢-٢٠٨.
[٥] الصحاح : ٤٦٩/٢.
[٦] الصحاح: ٤-١٦٧٥.
[٧] المائدة: ٣٢.
[٨] الزواجر: ١٤٣/٢.
[٩] النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري ،محمد بن محمد بن يوسف :٩/١.
[١٠] النساء: ٣٠.
[١١] الزواجر:٢-١٥٥.
[١٢] النساء :٣٠.
[١٣] الزواجر: ٢-١٥٥.

٤- اعتماده على القراءة في بيان الحكم الشرعي :

قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾[١] بنصبه، وهو واضح وبجره على الجوار خلافا لمن زعم امتناعه"[٢] ، ثم يعقب على ذلك بذكر الخلاف في مسألة غسل الأرجل أو مسحها ، ويعتمد القراءة في بيان ذلك ، فيقول: "وفصل بين المعطوفين في قوله تعالى:﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ للإشارة إلى وجوب الترتيب أو عطفا على الرؤوس حملا على مسح الخفين أو على الغسل الخفيف إذ العرب تسميه مسحا وحكمته أنهما مظنة للإسراف فأشير لتركه بذلك والحامل على ذلك الإجماع على تعين غسلهما حيث لا خف" [٣].

**المطلب الثاني: اهتمامه بأسباب النزول**

١- يستوعب جميع الأقوال الواردة في سبب النزول ويبين حجة كل قول دون الترجيح بينها:

وذكر الهيتمي_ رحمه الله_ ثلاثة أسباب للنزول في قوله تعالى:﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [٤]. ووضح دعائم كل منها: الأول: "من أراد التحاكم إلى الطاغوت كما يقتضيه السياق"[٥] ، أي: المنافق واليهودي الذين أرادوا التحاكم الى كعب بن الاشرف ، وهو قول مجاهد[٦] ، والشعبي[٧] . الثاني: " قتل عمر من لم يرض بحكم النبي صلى الله عليه وسلم وطلب منه أن يرده إلى عمر، فعتب النبي صلى الله عليه وسلم في قتله مؤمنا، فنزلت تبرئة له رضي الله تعالى عنه" [٨] وذكر القصة كاملة في مكان اخر فقال :"اخرج ابن أبي حاتم [٩] وابن مردويه عن أبي الأسود قال اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى بينهما فقال الذي قضى عليه ردنا إلى عمر بن الخطاب فأتيا إليه فقال الرجل قضى لي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذا فقال لي ردنا إلى عمر فقتله وأدبر الآخر فقال يا رسول الله قتل عمر والله صاحبي فقال: (ما كنت أظن أن يجترئ عمر على قتل مؤمن) فأنزل الله الآية فأهدر دم الرجل وبرئ عمر من قتله "[١٠].

الثالث: " تخاصم الزبير رضي الله تعالى عنه وأنصاري _وزعم أن حاطب بن أبي بلتعة البدري هو خصمه وهم- في ماء فأمر صلى الله عليه وسلم الزبير بسقي أرضه ثم تسريحه إلى أرض خصمه؛ لكونه أعني الزبير أعلى وأقرب إلى مجتمع السيل، ومن كان كذلك يستحق الشرب وحبس الماء إلى أن يبلغ الكعبين ثم يسرحه لمن تحته، وهكذا، فقال الأنصاري: يا رسول الله أن كان ابن عمتك؟! فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أمر الزبير بأن يحبس الماء حتى يبلغ الجدر بضم فسكون، وفي رواية: حتى يبلغ الكعبين، والروايتان متقاربتان ثم بإرساله لخصمه، فاستوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أغضبه ذلك الرجل بذلك الذي نسبه إلى الجور للزبير حقه بعد أن كان أولا أمره بالمسامحة بترك بعض حقه، فنزلت تلك الآية ردا على ذلك الرجل وأمثاله"[١١] ، فالملاحظات التي أعقب بها الهيتمي الأسباب يتبين استيعابه الأسباب الثلاثة ، فأشار الى ما يتعلق بها وخاصة جانب العناية بالحديث الشريف وما يتعلق به ، وهو ممن حمل على عاتقه التبحر في ذلك وأجاد فيه ، فكأنه بذلك بين بأن الوجوه الثلاثة محتملة ، والله أعلم.

٢- يذكر القول الذي يوافق المعنى الذي يفسر به ، دون ذكر غيره.

قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى :﴿أَوْ فَسَادٍ﴾ [١٢] "هو بالجر عند الجمهور عطفا على نفس: أي أو بغير فساد احترازا من القتل للفساد كالقود والكفر والزنا بعد الإحصان وقطع الطريق ونحوه "[١٣].

٣- يستعمل سبب النزول في ترجيح المعنى الذي يوافق الحكم الفقهي الذي تشير إليه الآية:

قال الهيتمي رحمه الله في تفسير قوله تعالى :﴿إِنَّمَا جَزَاؤُا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [١٤]

:".قال أكثر العلماء: نزلت في قطاع الطريق لا في الكفار بدليل الاستثناء اخرها و أو للتنويع كما قاله ابن عباس على حد:﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ﴾ [١٥] أن يقتلوا إن قتلوا أو يصلبوا مع ذلك إن قتلوا وأخذوا المال أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن

---

[١] المائدة: ٦.
[٢] تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي:٢١٠/١.
[٣] تحفة المحتاج :٢١٠/١.
[٤] النساء: ٦٥.
[٥] الفتح المبين: ٦٢٢.
[٦] ينظر: تفسير مجاهد: ٢٨٦.
[٧] ينظر: جامع البيان: ٨-٥٢٤.
[٨] الفتح المبين: ٦٢٢.
[٩] ينظر: ابن ابي حاتم: ٣-٩٩٤
[١٠] ينظر: لباب النقول للسيوطي: ٦٤ .
[١١] الفتح المبين بشرح الأربعين، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي :٦٢٢.
[١٢] المائدة: ٣٢.
[١٣] الزواجر: ١٤٤/٢.
[١٤] المائدة :٣٣.
[١٥] البقرة : ١٣٥.

أخذوه فقط أو ينفوا من الأرض إن أرعبوا فقط[١] ، ذكر الهيتمي رحمه الله في كتابه الزواجر أقوال في سبب نزولها ثم ختمها بقول أكثر الفقهاء وكيف أنهم نفوا أن تكون في المرتدين فقال: " قيل نزلت في قوم من أهل الكتاب نقضوا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقطعوا السبيل وأفسدوا ، وقيل في قوم هلال الأسلمي: وادعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر به إليه فهو آمن، فمر بقومه في غيبته قوم من كنانة يريدون الإسلام فقتلهم قومه وأخذوا أموالهم، فنزل جبريل عليه السلام بالقصة، وقيل في قوم من عرينة وعكل أتوا النبي صلى الله عليه وسلم وبايعوه على الإسلام وهم كذبة، فاستوخموا المدينة، فبعثهم صلى الله عليه وسلم إلى إبل الصدقة ليشربوا من ألبانها فارتدوا وقتلوا الراعي واستاقوا الإبل، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم إليهم من ردهم وأمر بقطع أيديهم وأرجلهم وكحل أعينهم بمسامير محماة بالنار وطرحهم في الحرة يستسقون فلا يسقون حتى ماتوا ، قال الليث بن سعد: نزلت هذه الآية معاتبة له صلى الله عليه وسلم وتعظيما له بعقوبتهم، فقال إنما جزاؤهم هذا لا المثلة ولذلك ما قام صلى الله عليه وسلم خطيبا إلا نهى عن المثلة، وقيل نزلت في قطاع الطريق من المسلمين، وعليه أكثر الفقهاء، قالوا: ومما يدل على أنه لا يجوز حمل الآية على المرتدين، أن قتل المرتد لا يتوقف على المحاربة، ولا على إظهار الفساد في دارنا ، ولا يجوز الاقتصار فيه على قطع ولا على نفي، وأنه يسقط قتله بالتوبة، ولو بعد القدرة، وأن الصلب غير مشروع في حقه ، ثم المحاربون هم الذين يجتمعون ولهم منعة لأخذ مال أو نحوه "[٢].

**المطلب الثالث: عنايته بالناسخ والمنسوخ**

النسخ لغة: يأتي النسخ بمعنى الإزالة ومنه قوله تعالى :﴿ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ ﴾ [٣]ويأتي بمعنى التبديل كقوله تعالى:﴿ وَإِذَا بَدَّلۡنَآ ءَايَةٗ مَّكَانَ ءَايَةٖ ﴾ [٤] وبمعنى التحويل كتناسخ المواريث- يعني تحويل الميراث من واحد إلى واحد ، وأصل النسخ: إبطال الشيء، وإقامة غيره مقامه، يقال: نسخت الشمس الظل: إذا أذهبته وحلت محله، قال الله تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ ﴾ النسخ اصطلاحا: "رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم بخطاب متراخ عنه"[٥]، ويقع النسخ في القران الكريم على ثلاثة أقسام :الاول: ما نسخت تلاوته وحكمه ، والثاني: ما نسخت تلاوته وبقي حكمه ، والثالث: ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته[٦] .

١- بناء الحكم الفقهي على ضوء الآية الناسخة :

قال الهيتمي رحمه الله في تفسيرقوله تعالى: ﴿ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾[٧]﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴾[٨] :" ولزمنا معشر المسلمين أي: حكامنا الحكم بشرعنا بين ذميين أو ذمي مع معاهد أو مسلم مع معاهد أو ذمي ترافعا الينا في حق الله تعالى أو لآدمي بطلب خصم منهما لذلك منا فيجب احضاره لآية ﴿ وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم ﴾ الناسخة لآية التخيير، نعم لا يحدون في خمر لأنهم لا يعتقدون حرمته أي مع شبهة حله في الجملة كما كان في أول ملتنا، بخلاف نكاح نحو المحرم وسب بعض الانبياء[٩]" ، ثم أكمل الهيتمي تفصيل الكلام بقوله : فإن لم يترافع المعاهدين أو الحربيين أو المعاهد والحربي إلينا لم نعترضهم ، لأنهم لم يلتزموا حكمنا ولا التزمنا دفع بعضهم عن بعض [١٠] .

**المطلب الرابع: بيانه للمناسبات بين الآيات والسور**

قال الهيتمي _رحمه الله_في قوله تعالى: ﴿ مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ فِي ٱلۡأَرۡضِ لَمُسۡرِفُونَ ﴾[١١] : "ووجه المناسبة بين ما بعد من أجل وهو كتب القصاص على بني إسرائيل وما قبلها وهو قصة قابيل وهابيل ما قاله الحسن والضحاك أنهما من بني إسرائيل لا ولد آدم صلى الله عليه وسلم لصلبه. وعلى الأصح أنهما ولداه لصلبه، فالإشارة ليست لمجرد قتل قابيل لهابيل بل لما ترتب على ذلك من المفاسد الحاصلة بسبب القتل المحرم لقوله تعالى:﴿ فَأَصۡبَحَ مِنَ

---

[١] فتح الجواد فتح الجواد بشرح الارشاد، أحمد بن محمد بن علي الهيتمي:٣٧٨/٣.
[٢] الزواجر: ٢٣٩/٢-٢٤٠.
[٣] الحج: ٥٢.
[٤] النحل: ١٠١.
[٥] ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر ، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة :٢١٩/١.
[٦] ينظر: البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي: ٣٥/٢ ، والإتقان في علوم قران الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي : ٨١/٣.
[٧] المائدة :٤٢ .
[٨] المائدة :٤٩.
[٩] فتح الجواد :٥٥/١.
[١٠] ينظر: فتح الجواد: ٥٦/١، وينظر: تحفة المحتاج : ٣٣٥/٧.
[١١] المائدة :٣٢.

ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [1] أي حصل له خسارة الدين والدنيا، قوله تعالى: ﴿ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴾ أي حصل له أنواع الندم والحسرة والحزن من غير أن يجد دافعا لشيء من ذلك عنه وهكذا كل قاتل ظلما فيحصل له ذلك الخسار والندم الذي لا دافع له [2] "

**الخاتمة**

تبين مما سبق أن الهيتمي_ رحمه الله _ له اقوال تفسيرية كثيرة متناثرة بين كتبه وأغلبها مما لها تعلق بالأحكام الفقهية فنراه في منهجه علميا متزنا في استخدامه لطرق تفسير القران من التفسير بالمأثور وإذا دل هذا على شيء فإنما يدل على تمكنه وغزارة علمه بالتفسير وكانت أقواله كلها موافقة لما عليه العلماء في تفسير القران الكريم

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها:

١. فسر القران الكريم باتباعه أفضل طرق التفسير.

٢. إن الهيتمي رحمه الله كان موسوعة لعلوم شتى يتضح ذلك من خلال تفسيريه الآيات القرآنية في مجالات شتى ، فتارة يفسر بالاعتماد على اللغة ، وتارة يبين الاحكام الفقهية ، وتارة يذكر الناسخ والمنسوخ ، واخرى اسباب النزول وهكذا .

٣. كان لا يخرج الآيات القرآنية ولا يعزوها إلى سورها ، وفي بعض الاحيان لا يخرج الحديث ، أو لا يذكره بنفس لفظه.

**المصادر والمراجع**


الإتقان في علوم قران الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٣٩٤هـ، ١٩٧٤ م، د. ط.

الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الماوردي (٤٥٠هـ)، دار الحديث، القاهرة، د. ط، د.ت

أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت:٣٧٠هـ) ، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ ، د.ط:

أحكام القرآن، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت:٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

أحكام القرآن، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (ت: ٥٠٤هـ)،تحقيق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت،ط٢، ١٤٠٥ه

الإعلام بقواطع الإسلام من قول أو فعل أو نية أو تعليق مكفر، أبو العباس: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت:٩٧٤ ه)،تحقيق: محمد عواد العواد، دار التقوى، سوريا، ط١، ١٤٢٨ه-٢٠٠٨م

الأعلام ، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي (١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م

أقوال ابن حجر الهيتمي في التفسير الفاتحة والزهراوين جمعا ودراسة ،زهراء احمد عبدالله النعيمي ، رسالة ماجستير ، بإشراف الأستاذ الدكتور عبد المالك سالم آل ملا عثمان الجبوري ، جامعة الموصل ، كلية التربية للعلوم الإنسانية ، قسم علوم القران الكريم ،١٤٣٩ه،٢٠١٧م

إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (ت:١٣٩٩هـ) محمد شرف الدين بالتقايا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط ،د.ت

البرهان في علوم القرآن، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت:٧٩٤هـ)، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه، ط١، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م

تحفة الزوار الى قبر النبي المختار، أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي (٩٧٤ه)،تحقيق: السيد أبو عمر ،دار الصحابة للتراث، مصر، ط١، ١٤١٢ه-١٩٩٢م

التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت:١٣٩٨هـ): مكتبة وهبة، القاهرة، د. ط، د.ت

تهذيب اللغة ، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت:٣٧٠هـ)، تحقيق : محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م

جامع البيان جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (ت:٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة،ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف النبوي المكرم، أبو العباس أحمد بن حجر الهيتمي (٩٧٤ه)، دار جوامع الكلم، القاهرة، د. ط، د.ت


[1] المائدة: ٣٠.

[2] الزواجر: ١٤٣/٢-١٤٤.

الخيرات الحسان في مناقب الامام الاعظم أبي حنيفة النعمان ، أبو العباس ، شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي الهيتمي (ت:٩٧٤ه)، عبد الكريم موسى المحيميد ، دار الهدى والرشاد ،ط١، ١٤٢٨ه-٢٠٠٧م

روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريّان، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م

الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت:٩٧٤هـ)، دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م

شذرات الذهب في أخبار من ذهب: أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي( ١٠٨٩هـ)، تحقيق :محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق ،ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت:٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار،دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م

الفتاوى الفقهية الكبرى، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت:٩٧٤هـ)، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي، المكتبة الإسلامية، د.ط، د.ت

فتح الجواد فتح الجواد بشرح الارشاد، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي الهيتمي (ت:٩٧٤ه)، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط١، ٢٠٠٥م

الفتح المبين بشرح الأربعين، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (ت:٩٧٤ هـ)، تحقيق: أحمد جاسم محمد المحمد وقصي محمد نورس الحلاق و

فهرس الفهارس، محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الحسني الأدريسي (١٣٨٢ه)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢ ،١٩٨٢م

القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (٩٠٢هـ)، دار الريان للتراث، د. ط، د.ت

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)،١٩٤١م، د. ط

الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت:١٠٦١هـ) ، تحقيق : خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت:٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت ،ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٨م

المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، دار الفكر، د. ط، د.ت

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د. ط، د.ت،

معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت:٥١٠هـ)،تحقيق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان مسلم الحرش، دار طيبة ،ط٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

معجم مقاييس اللغة ، أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت:٣٩٥ه)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، د. ط

النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري ،محمد بن محمد بن يوسف (ت:٨٣٣ه) تحقيق : علي محمد الضباع (المتوفى ١٣٨٠ هـ) دار الكتاب العلمية د.ط ، د.ت.

النور السافر عن أخبار القرن العاشر، العلامة عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العيدروس (١٠٣٨ه)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥ه

ومدارك التنزيل وحقائق التأويل، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت:٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

**ABSTRACT**

Praise be to Allah ، and May His Peace and Blessings be upon the Noblest of Prophets and Messengers ، our Prophet Mohammad.

The research ، in the beginning ، presented the personal and scientific life of Ibn Hajar Al-Haitami and then his approach to the interpretation of Surah (An-Nis'a) and (Al- Ma'edah) ، through the words were scattered among his books ، then we studied ، to illustrate his approach to interpretation by showing models of them ، a time we see explains the adornment ، and other times In view ، to move between the sciences of the Koran ، and the jurisprudence dye clear between all of this ، all the features of the picture is evident to show us the abundance of the knowledge of Imam -God 's mercy- and sailing in various sciences and conduct seriousness right through a straight path interpreted by the Koran.

**Keywords**: of Ibn Hajar Al-Haitami, the interpretation, the Koran.